قانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٥

بفتح اعتماد اضافى بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية عن السنة المالية ٨٢/١٩٨٣.

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يفتح اعتماد اضافى بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية عن السنة المالية ٨٢/١٩٨٣ بمبلغ ٦١٤٢٤٠٨ جنيهات (فقط وقدره ستة ملايين ومائة واثنان وأربعون ألفا وأربعمائة وثمانية جنيهات لا غير) وذلك لمواجهة التجاوزات التى وقعت على الأبواب وفقا لما يلى :

اولا ـ الاستخدامات الجارية :

ـ زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ٨٢/١٩٨٣ بمبلغ ٦١٤٢٤٠٨ جنيهات (فقط وقدره ستة ملايين ومائة واثنان وأربعون ألفا وأربعمائة وثمانية جنيهات لا غير) موزعة على الأبواب التالية :

(أ) الباب الأول : الأجور بمبلغ ١٣٠٣٢٠٢ جنيها .

(ب) الباب الثانى : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٤٨٣٩٢٠٦ جنيهات .

ثانيا ـ الايرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الايرادات الجارية بالباب الثانى ــ الايرادات الجارية والتحويلات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٣/٨٢ بمبلغ ٦١٤٢٤٠٨ جنيهات (فقط وقدره ستة ملايين ومائة واثنان وأربعون ألفا وأربعمائة وثمانية جنيهات لا غير)•

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره •

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ؟

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ شوال سنة ١٤٠٥ (١٥ يوليه سنة ١٩٨٥) •

حسنى مبارك